مرسوم رقم ٢١٦٧

احالة مشروع قانون الى مجلس النواب يرمي الى تعديل المادة ٦ من القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ (تحويل سلاسل رواتب القضاة)

ان رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ (تحويل سلاسل رواتب القضاة) ،

بناء على اقتراح وزير العدل،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٤

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يحال الى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي الى تعديل المادة ٦ من القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ (تحويل سلاسل رواتب القضاة)

المادة الثانية : ان رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ احكام هذا المرسوم .

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

بعبدا في ٩ كانون الثاني ٢٠١٨
الامضاء : ميشال عون

وزير المالية
الامضاء : علي حسن خليل

وزير العدل
الامضاء : سليم جريصاتي

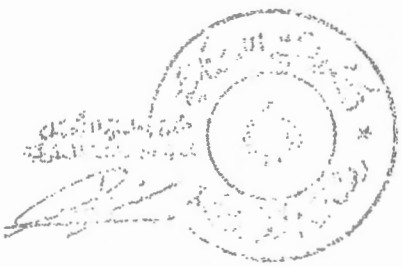

مشروع قانون

يرمي إلى تعديل المادة ٦ من القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ (تحويل سلاسل رواتب القضاة)

المادة الأولى : **يضاف** الى المادة ٦ من القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ النص التالي:

" كما يعطى القضاة المتدرجون في معهد الدروس القضائية في التاريخ ذاته درجتين استثنائيتين تستحقان لهم بتاريخ نفاذ هذا النص التعديلي"

المادة الثانية : يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ صدر القانون رقم ١٧٣ الذي أعطى القضاة العاملين بتاريخ صدوره درجتين استثنائيتين، وقد استفاد من هاتين الدرجتين القضاة الأصيلون الذين تمّ تعيينهم في العام ٢٠١٠، أي بتاريخ لاحق لتعيين مجموعة من القضاة المتدرجين في العامين ٢٠٠٩ و٢٠١٠، ممّا زاد الفارق بين درجات هاتين الفئتين بعد تعيين القضاة المتدرجين قضاةً أصيلين. كما أنّ هذا الفارق تسبّب، على العموم، بثغرة تمثّلت بتعذّر وجود قضاة في الدرجتين الثانية والثالثة ما بين العامين ٢٠١٣ و٢٠١٤، وهي ثغرة تؤدّي إلى فراغ متمادٍ يستمرّ مع كلّ تدرّج منتظر خلال السنوات القادمة، الأمر الذي سيؤثّر سلباً على حسن سير المرفق القضائي ومن وجوهه إجراء التشكيلات القضائية بشكل ملائم.

والجدير ذكره أنّ عدد القضاة المتدرّجين في معهد الدروس القضائية بتاريخ صدور القانون رقم ١٧٣ لم يكن يتجاوز الثمانية وأربعين قاضياً متدرّجاً موزّعين على دورتي العامين ٢٠٠٩ و٢٠١٠، وقد صاروا جميعاً قضاة أصيلين.

إنّ إعطاء هؤلاء القضاة درجتين استثنائيّتين أسوة بزملائهم يصحّح وضعهم الوظيفي، ويعيد الفارق في الدرجات إلى مساره الطبيعي، ويسهّل الاستعانة بهم في المراكز المناسبة لدى إجراء التشكيلات القضائية، ويخفّف من عملية الانتداب أو التكليف، وهي عمليّة قد تعود بالضرر على حسن سير العمل في المحاكم لدى تكرّرها أو توسّعها.

كلّ ذلك ومشروع القانون التعديلي المقترح لا يُثقل أعباء الخزينة نظراً للعدد القليل من المستفيدين منه، وبصورة خاصة نظراً لنصّه على أنّ الدرجتين الاستثنائيتين تستحقّان بتاريخ نفاذ هذا النصّ التعديلي لا بتاريخ نفاذ القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩، ممّا يعني عدم إعطائه مفعولاً رجعيّاً.

لذلك،

أعدت الحكومة مشروع القانون المرفق وهي إذ تحيله إلى المجلس النيابي الكريم ترجو إقراره.

تقرير لجنة الادارة والعدل

حول

مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٢١٦٧ الرامي الى

تعديل المادة ٦ من القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ (تحويل سلاسل رواتب القضاة) والذي اعيد من الهيئة العامة لمجلس النواب لمزيد من الدرس في جلسة ٦ و٧ اذار من العام ٢٠١٩

عقدت لجنة الادارة والعدل جلسة لها الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠١٩/١٠/١، برئاسة رئيس اللجنة النائب جورج عدوان وحضور مقرر الجلسة النائب ابراهيم الموسوي والسادة النواب أعضاء اللجنة.

كما حضر الجلسة:

- القاضي ماريز العم
- القاضي كارلا شواح
- القاضي زياد مكنا
- القاضي هانية الحلوة
- القاضي رنا عاكوم
- ممثل مجلس الخدمة المدنية الاستاذ انطوان جبران

درست اللجنة مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٢١٦٧ الرامي الى تعديل المادة ٦ من القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ (تحويل سلاسل رواتب القضاة)، فاطلعت على الاسباب الموجبة، وعلى تقرير اللجنة السابق الذي قضى بتصديق المشروع المذكور معدلاً.

وحيث تبين للجنة أن القانون موضوع التعديل كان قد منح القضاة درجتين استثنائيتين دون أن يطال باحكامه القضاة الذين كان قد صدر مرسوم تعينهم، قبل نفاذ القانون رقم ١٧٣ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩، في معهد الدروس القضائية وهم القضاة المعينون في العامين ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، مما يخلق عدم مساواة بينهم وبين بقية زملائه من القضاة المعنيين بالمشروع المذكور.

عدم المساواة هذه سوف تكون ثغرة تستمر مع كل تدرج منتظر مستقبلاً، كما سيكون له اثراً في كل تشكيلات قضائية.

بعد المناقشة والتداول أقرت اللجنة المشروع المذكور كما ورد، وهي اذ ترفعه أمام مجلسكم الكريم ترجو اقراره.

بيروت في ٢٠١٩/١٠/١

رئيس اللجنة

النائب

جورج عدوان